

إعلان عن طلب إبداء اهتمام

برنامج دعم التعاونيات بجهة الشرق إقليم تاوريرت

شروط الأهلية

- 1 التعاونيات المؤسسة و المزاولة لنشاطها قبل نونبر 2021 داخل المجال الترابي للإقليم
- 2 التعاونيات التي لها أنشطة في القطاع الفلاحي، خاصة:
 - الفلاحة و الزراعة
 - تربية المواشي
 - تربية النحل
- 3 التعاونيات التي تضم ما بين 5 إلى 15 عضواً



تقديم البرنامج

برنامج «دعم التعاونيات» يهدف إلى تمويل الاحتياجات اللازمة لتنمية التعاونيات (المواد الأولية، معدات وأدوات الإنتاج، مواد التسويق، إلخ.) في جهة الشرق. هذا البرنامج ممول من طرف الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID) ويتم تنفيذه من طرف GiveDirectly بشراكة مع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية (INDH). يهدف البرنامج إلى منح دعم مالي قدره تسعون ألف درهم (90.000 درهم) لصالح كل تعاونية تم انتقاؤها و يجب على التعاونيات الفلاحية المهتمة تقديم طلب الترشيح الخاص بها. التعاونيات التي ستستفيد من هذا الدعم هي التي تستوفي الشروط المطلوبة وذلك بعد دراسة وتقييم ملفاتها. يجري تنفيذ هذا البرنامج في إطار مبادرة الرئاسة الأمريكية لدعم أزمة الأمن الغذائي العالمية للتخفيف من آثار الجفاف وكذا أزمة تضخم أسعار المواد الأساسية و الطاقات المستخدمة في القطاع الفلاحي. ولهذه الغاية، سيستهدف هذا البرنامج فقط التعاونيات الفلاحية بما في ذلك التعاونيات النسائية للجهات التالية: فاس - مكناس، درعة - تافيلالت و جهة الشرق.



كيفية تقديم طلب الترشيح



- التعاونيات الفلاحية المهتمة مدعوة لتقديم ملف الترشيح يحتوي على الوثائق التالية:
- 1 نسختان من طلب الترشيح مرفقة بموافقة جميع أعضاء مكتب التعاونية
 - 2 نسختان من النظام الأساسي للتعاونية
 - 3 نسختان بقائمة أعضاء التعاونية (أعضاء ومؤسسي) مصادق عليها من قبل الاجتماع العام السنوي الأخير
 - 4 نسختان بقائمة أعضاء التعاونية تحتوي على أرقام البطاقات الوطنية وأرقام الهواتف الخاصة بجميع الأعضاء مع ذكر الأعضاء ذوي الاحتياجات الخاصة
 - 5 نسختان من تقرير النشاط لآخر سنة مالية
 - 6 نسختان من بطاقة التعريف الوطنية لكل عضو في التعاونية
 - 7 نسختان من مخطط تنمية التعاونية: الغرض من هذه الوثيقة هو وصف آفاق تطوير وتنمية التعاونية إذا حصلت على دعم مالي.
 - 8 نسختان من طلب تسجيل التعاونية لدى السجل المحلي


من أجل الترشيح، يجب على التعاونية تقديم ملف طلب ترشيحها لدى عمالة إقليم تاوريرت، مكتب الضبط بقسم العمل الاجتماعي، تاوريرت. في الفترة الممتدة من

من 24 نونبر إلى 26 دجنبر 2022

لن يتم قبول ملفات الترشيح الواردة خارج الأجال المحددة و الغير كاملة

عند تقديم ملف طلب الترشيح، يتعين على التعاونية استلام إيصال الإيداع والاحتفاظ به.

هام: تقديم طلبك لا يعني أنه قد تم اختيار تعاونيتك للمشاركة في البرنامج. عملية الاختيار تنافسية وتتبع متطلبات شفافة يتم التحقق من إحترامها من طرف جميع شركاء البرنامج.



برنامج «دعم التعاونيات» يشجع جميع التعاونيات المهتمة على تقديم طلب الترشيح و يحفز بصفة خاصة التعاونيات المكونة من النساء أو/و الشباب أو/و من أشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.

يرجى العلم أن التعاونيات التي استوفت فيها الشروط المطلوبة للمشاركة في البرنامج ستوقع عقد قبل استلام الدعم المالي.

الاتصال: في حالة وجود أي أسئلة، المرجو الاتصال بالرقم **07.01.07.04.95** الخاص بمنظمة Give Directly أو طلب الاستشارة بقسم العمل الاجتماعي بعمالة إقليم تاوريرت.

- المبادرة الوطنية للتنمية البشرية (INDH) مشروع تنموي انطلق رسمياً بعد الخطاب الملكي في 18 ماي 2005، ويستهدف تحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للفئات الفقيرة، وذلك عبر تبني منهج تنظيمي خاص قوامه الاندماج والمشاركة.
- الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID) هي وكالة مستقلة تابعة لحكومة الولايات المتحدة الأمريكية وهي مسؤولة بشكل أساسي عن إدارة المساعدات الخارجية المدنية والمساعدة الإنمائية.
- GiveDirectly منظمة دولية غير ربحية متخصصة في تمويل الأشخاص الذين يعيشون أوضاع اقتصادية هشّة حول العالم.

الاستخدامات المحظورة لأموال المنح

يجب على المستفيد عدم استخدام أي أموال من المنحة لتغطية التكاليف المرتبطة بما يلي:

- 1 المبيدات الحشرية أو الأجسام المعدلة وراثيا
- 2 التجهيزات أو المصالح الموجهة لدعم قوات الحفاظ على النظام أو الأمن أو القوات العسكرية
- 3 تجهيزات أو مصالح المراقبة (ككاميرات المراقبة)
- 4 تجهيزات أو مصالح الإجهاض
- 5 تجهيزات أو مصالح العقم الإرادي
- 6 تجهيزات الرهان بالأموال (القمر)
- 7 المشروبات الكحولية
- 8 الجنس التجاري أو الاتجار في البشر
- 9 المخدرات أو المؤثرات العقلية أو استخدام المواد الكيميائية أو مواد أخرى غير مراقبة أو ممتلكات أو خدمات مرتبطة بتصنيعها أو استخدامها وبيعها وتوزيعها
- 10 أي شكل من أشكال الدعم، سواء كان مالياً أو غير مالي، للإرهاب أو الكيانات الإرهابية، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، أي كيان مدرج في قوائم الحكومات الأمريكية للمنظمات الإرهابية الأجنبية أو المنظمات الإرهابية العالمية المصنفة بشكل خاص أو أي كيان يخضع لعقوبات الأمم المتحدة
- 11 رواتب أو مدفوعات لموظفي التعاونية أو المسيرين أو أفراد أسرهم
- 12 رواتب أو مدفوعات لأعضاء التعاونية أو أفراد عائلاتهم
- 13 المدفوعات لأي غرض آخر لا يعزز بشكل مباشر أهداف التعاونية
- 14 النفقات المتعلقة بالضغط على أي جهة حكومية أو فرد
- 15 المصاريف غير المتفق عليها والمصرح بها من قبل أعضاء التعاونية وفقاً لسياساتها الداخلية وإجراءاتها ومتطلباتها، بما في ذلك الحاجة إلى اتفاق جماعي بشأن المشاريع والنفقات.
- 16 تطوير أحواض الأنهار
- 17 تطوير الأراضي الجديدة
- 18 النقل المخطط للسكان البشر
- 19 شق طرق الاختراق أو تأهيل الطرق
- 20 بناء خط رئيسي لإمدادات المياه والصرف الصحي
- 21 إنشاء وحفر حُفَر كبيرة في الأرض أو نقط مياه
- 22 الري على نطاق واسع
- 23 إنشاء هياكل لإدارة المياه
- 24 تصريف الأراضي الرطبة
- 25 المكننة الزراعية على نطاق واسع
- 26 تسوية وتجريف الأراضي الزراعية
- 27 إنتاج أو تحويل المنشآت الصناعية الخفيفة
- 28 تشييد مباني جديدة أو هياكل أخرى
- 29 مشاريع المياه الصالحة للشرب والصرف الصحي غير تلك الصغيرة الحجم
- 30 الأنشطة التي تؤثر على الأنواع المهددة بالانقراض
- 31 المشاريع التي قد تؤدي إلى تدهور أو خسارة الأراضي الرطبة أو التنوع البيولوجي
- 32 تشجيع حصاد الأخشاب
- 33 تقديم الدعم للتراخيص التنظيمية
- 34 المساعدة في شراء (بما في ذلك الدفع العيني والتبرعات وضمانات الائتمان) أو الاستخدام (بما في ذلك المناولة والنقل والوقود لنقل وتخزين وخط وتحميل وتطبيق وتنظيف معدات الرش والتخلص النهائي) من المبيدات الحشرية أو الأنشطة التي تنطوي على شراء ، نقل أو استخدام أو تخزين أو التخلص من المواد و / أو مبيدات الحشرية السامة (تغطية جميع المبيدات الحشرية ومبيدات الفطريات ومبيدات القوارض ، إلخ
- 35 أنشطة لها تأثير سلبي على البيئة الطبيعية و الفيزيائية
- 36 العمل المجبر وعمل الأطفال